

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٥٤٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون

رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية

الأصناف النباتية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية

للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى المذكرة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرار:

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي :

| النوع النباتي | اسم الصنف | اسم صاحب الحق | صفة صاحب الحق |
|---------------|-----------|---|----------------------------------|
| بطاطس | Triomphe | شركة مجموعة الدمياطي للتصدير والاستيراد | وكيلاً عن شركة "ELORN PLANTS" |
| بطاطس | Royal | شركة مجموعة الدمياطي للتصدير والاستيراد | وكيلاً عن شركة Danespo A/S |

مادة ٢ - تسرى الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية

وتنتهى طبقاً لأحكام المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠١٠/٥/٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين أباظة